

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

قرار وزارى رقم ١٢٥ لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٢٠١٦/٤/٩

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بشأن إنشاء الهيئة العامة

للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٤٠ لسنة ٢٠١٤ بشأن اعتبار مشروع نزع

ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الأقباط الثانوية للبنين بالرقم التعريفى (١٦٠٨٩٨٥)

من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء عليه بطريق التنفيذ المباشر ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُنزع ملكية الجزء المستأجر المتبقى على المشاع من أرض ومباني العقار الذى تشغله

مدرسة الأقباط الثانوية للبنين بالرقم التعريفى (١٦٠٨٩٨٥) والكائنة بشارع شيتى بك -

قسم ثان طنطا - بندر طنطا - محافظة الغربية ، ومساحته ٢٣٢,٥ م^٢ من إجمالى المساحة

الصادر بها قرار المنفعة العامة والبالغة ٢٤٤٥,٥٥ م^٢ طبقاً لكشوف العرض ،

والكائنة بالقطعة (ض ٧ ب خ ١ عوايد) - شارع تكية المنشاوى ، والعبرة بالقياس المساحى

على الطبيعة طبقاً لكشوف العرض وحدود المدرسة كالاتى :

الحد البحرى : شارع شيتى بك أسفلتى بطول ١٥,٢٠ متر .

الحد الشرقى : جار ملاصق معسكر جيش بطول ٢٩,٧٥ متر .

الحـد القبلى : مبنى المدرسة القديم بطول ١٥ متراً .

الحـد الغربى : ملك الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، وتم استبداله من الأوقاف

بطول ٢٩,٧٥ متر .

ويعتد بالقياس المساحى على الطبيعة .

(المادة الثانية)

تُودع صورة رسمية من هذا القرار بمكتب الشهر العقارى المختص والتابع له العقار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذه .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د/ الهاللى الشربينى